

المجلس 705 [382 - باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان حتى النملة ونحوها]

عبد العزيز بن باز

باب التحريم التعذيب بالنار في كل حيوان حتى النملة ونحوها عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا - 00:00:00

لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الله فان وجدتموهما فاقتلوهما. رواه البخاري. وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا مع - 00:00:16

رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حمرة معها فرخان فاخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تعرش فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فدعها - 00:00:46
بولدها ردوا ولدها اليها. ورأى قرية نمل قد حرقناها. فقال من حرق هذه قلنا نحن قال انه لا ينبغي ان يعذب بالنار الا رب النار. رواه ابو داود صحيح. وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد - 00:01:06
قد سبق عند تحاليل في بيان تحريم تعذيب الحيوانات واذاؤها بغير حق سواء كانت تعقل او لا تعقل سواء كانت من بني ادم او من غير بني ادم لا يجوز للمسلم ان يعذب - 00:01:36

عباد الله لا اولاده ولا زوجته ولا ارقائه ولا دوابه يجب عليه ان يتقيد بالشرع ولا يجوز ان يتعدى الشرع فالتأديب الشرعي للزوجة للولد الخادم لا بأس اما التعليم الذي ليس داخلا في الادب الشرعي وانما هو يصدر من اجل الغضب - 00:01:54
او الحقد او ما اشبه ذلك هذا لا يجوز والواجب على المؤمن تقيد الشرع وتقدم ان الرسول انكر على من ضرب العبد بغير حق وكذا وتقدم حديث الهرة وان امرأة - 00:02:14

كذبت في النار في هرة حبستها التي اطعمتها وسقتها اذا حبستها ولا فتاة فتاة من خشاش الارض فعذبت بذلك فاذا كانت المرأة عذبت في سره وهي بهيمة لا تؤكل ومع هذا عذبت فيها من حبستها لانها ظلمتها - 00:02:29
فكيف ممن يعذب بني ادم بغير حق ويعذب الحيوانات المباحة الطيبة بغير حق يكون عذابه اشد وفي هذين الحديثين الدلالة على انها لا يجوز التعذيب بالنار لا يعذب بالنار الا رب النار - 00:02:49

ولهذا لما امر بعض اصحابه قال لهم ان وجدت فلان وفلان فاحرقوهما بالنار ثم قال لهما كنتم امرتكم بكذا فان وجدتهما فاقتلتهما فان الارض لا ينبغي بها الا الله سبحانه وتعالى - 00:03:05
وهكذا لما رأى قرية النمل قد حرقت انكر على من حرقها قال ان رب النار هو الذي يعذب بالنار فلا يجوز تحريك قرى النمل ولا طير النبل كركاران والكأس والعصافير - 00:03:20

وغير ذلك يجب ترك ذلك فاذا اريد تخلص من اذاها يستعمل شيئا اخر من المبيدات التي تريدها من دون تعذيب بالنار وفي هذا رحمة الحيوان رحم الحمرة التي جاءت اليه - 00:03:40
كانها تشكو من اخذه فرخيها فرد فرخيها عليها لما رأى من جزعها على فرخيها هذا فيه الرحمة لحيوان فاذا اراد اخذها فلا بأس الصيد يصيدها ويأكلها وفرخها اما يعذبها ياخذ فرحها او يتركها يتركها جميعا او يأخذها جميعا وهكذا الحمام وهكذا نحوه -

هو صيد مباح لكن يتحرى الانسان الرحمة في مثل هذه المسائل فاذا اخذ طير وفرحة وانتفع بها لا بأس اما الخروج يخلي اللوم ليس هذا من من الرحمة بل ترك هذا او لا. اما ان يأخذها جميعا او يدعهم جميعا. وفق الله الجميع - 00:04:23